



- ❖ اسم الصندوق: صندوق ميفك للمرابحة بالريال السعودي (MEFIC SAUDI RIYAL MURABHA FUND) (صندوق عام مفتوح متوافق مع ضوابط معايير اللجنة الشرعية)
 - ❖ اسم مدير الصندوق: شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال).
 - ❖ اسم أمين الحفظ: شركة البلاد المالية.
 - ❖ تاريخ إصدار مذكرة المعلومات أو آخر تحديث لها : 13/06/2019
 - ❖ مذكرة معلومات صندوق ميفك للمرابحة بالريال السعودي والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة، صحيحة، غير مضللة، محدثة ومعدلة.
 - ❖ ننصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات مذكرة المعلومات، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.
- هذه هي النسخة المعدلة من مذكرة معلومات (صندوق ميفك للمرابحة بالريال السعودي) التي تعكس التغييرات التالية:
- المادة العاشرة مجلس إدارة الصندوق الفقرة (ب) والفقرة (و) وذلك باستقالة عضو مجلس الإدارة الأستاذة/خلود حسان الغاطي (عضو غير مستقل)

حسب خطابنا المرسل الى هيئة السوق المالية بتاريخ 08/01/2020

المحتويات

2.....	صندوق الاستثمار:	1)
2.....	سياسات الاستثمار وممارساته:	2)
3.....	المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:	3)
4.....	معلومات عامة:	4)
5.....	مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:	5)
6.....	التقويم والتسعير:	6)
7.....	التعامل	7)
8.....	خصائص الوحدات:	8)
8.....	المحاسبة وتقديم التقارير:	9)
8.....	مجلس إدارة الصندوق:	10)
10.....	لجنة الرقابة الشرعية:	11)
10.....	مدير الصندوق:	12)
11.....	أمين الحفظ:	13)
12.....	مستشار الاستثمار:	14)
12.....	الموزع:	15)
12.....	المحاسب القانوني:	16)
12.....	معلومات أخرى:	17)
14.....	متطلبات	18)

- أ - روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات وأن المعلومات والبيانات الواردة في مذكرة المعلومات غير مضللة.
- ب - وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق ميفك للمرابحة بالريال السعودي وطرح وحداته. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها وتخلي نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.
- ج - تم اعتماد (صندوق ميفك للمرابحة بالريال السعودي) على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار.

(1) صندوق الاستثمار:

أ - اسم صندوق الاستثمار:

صندوق ميفك للمرابحة بالريال السعودي (MEFIC SAUDI RIYAL MURABHA FUND)

ب- تاريخ إصدار شروط وأحكام صندوق الاستثمار: 2010/08/29م

ج- تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته: 2010/08/31م

د- مدة الصندوق:

صندوق عام مفتوح غير محدد المدة.

هـ- عملة الصندوق:

عملة الصندوق هي الريال السعودي، وفي حالة دفع قيمة الوحدات بعملة خلاف العملة المحددة للصندوق فسيتم تحويل هذه المبالغ من قبل المدير بالاعتماد على أسعار الصرف السائدة في البنك وتكلفة التحويل سوف تكون على حساب المستثمر، ويصبح الاشتراك نافذاً فقط عند تسلم الأموال بعملة الصندوق وحسب السعر التالي للوحدة.

(2) سياسات الاستثمار وممارساته:

أ - الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

يهدف الصندوق إلى تحقيق زيادة في رأس المال والسيولة من خلال الاستثمار في أدوات أسواق النقد والدخل الثابت المتوافقة مع الشريعة الإسلامية والمنخفضة المخاطر.

ب - نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي:

يتم الاستثمار في أدوات أسواق النقد قصيرة الأجل المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وذلك بالريال السعودي، والاستثمار في الصناديق المماثلة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية والاستثمار في الصكوك وصناديق الصكوك.

ج - أي سياسة لتركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة:

يسمى تركيز استثمارات الصندوق في مجموعة من أسواق النقد.

د - الأسواق المالية التي من المحتمل أن يبيع ويشترى الصندوق فيها:

جميع أنواع الصناديق التي تستثمر في:

- 1- أدوات أسواق النقد.
- 2- الصكوك و صناديق الصكوك
- 3- المرابحة

صناديق أسواق النقد المطروحة وحداتها طرماً عاماً ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية وتشمل صناديق مدير الصندوق/النقد	%0 - %100
صناديق استثمار بضائع أخرى مرخصة من هيئة السوق المالية و متوافقة مع الشريعة الإسلامية و تشمل الصناديق مدير الصندوق	%0 - %10
الصكوك و صناديق الصكوك	%0 - %20

هـ - أنواع المعاملات والاساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قرارته الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

- يمكن لمدير الصندوق الاستثمار في أوراق مالية أصدرها مدير الصندوق أو تابعيه وفقاً لأهداف الصندوق.
- يستثمر مدير الصندوق في استثمارات مختارة بناء على المعايير التالية: تقييم الجودة الائتمانية، و العائد المتوقع، و الفحص الكمي، و مستوى المخاطر، و التزام الاستثمارات بالمعايير الشرعية.

- يستثمر الصندوق مع شركات ذات سمعة جيدة و ذات مركز مالي سليم لتخفيض المخاطر.
- و - أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق:
- لن يستثمر مدير الصندوق في أنواع استثمارات عدا المذكورة في فقرة (د) من الفقرة (2) في مذكرة معلومات الصندوق.
- ز - قيود الاستثمار:
- يتم الاستثمار في أدوات أسواق النقد قصيرة الأجل المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وذلك بالريال السعودي، والاستثمار في الصناديق المماثلة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية والاستثمار في الصكوك وصناديق الصكوك، وذلك بمراعاة التالي:
- تحديد المدة الزمنية للصفقات التجارية حسب المناخ الاستثماري.
- مستوى السيولة المتوفرة في الصندوق.
- دراسة القوة المالية والملاءة للعميل المشتري بالأجل.
- قد يستثمر الصندوق بما لا يزيد عن 10% من أصوله في صناديق بضائع أخرى مرخصة من هيئة السوق المالية، ومتوافقة مع الشريعة الإسلامية، بما في ذلك الصناديق المدارة من قبل مدير الصندوق. يعتمد مدير الصندوق في اختيار هذه الصناديق على الأداء السابق وكذلك مستوى السيولة المتاحة لتغطية طلبات الاسترداد.
- قد يستثمر الصندوق في الصكوك وصناديق الصكوك بما لا يزيد عن 20% من حجم أصوله.
- لن يقوم الصندوق بالاقتراض للاستثمار.
- المؤشر الإرشادي للصندوق هو مؤشر سايبور 3 أشهر.
- سيتم مراجعة استراتيجية الاستثمار بشكل دوري (كل ربع سنة) وسيتم إبلاغ المستثمرين بأي تغيير جوهري
- ح - يمكن استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مدراء آخرون.
- ط - **صلاحيات صندوق الاستثمار في الاقتراض:**
- لن يقوم الصندوق بالاقتراض للاستثمار
- ي - الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير.
- لا ينطبق.
- ك - **سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق:**
- تهدف سياسة إدارة مخاطر الصندوق إلى ضمان التزام الصندوق بسياسات المخاطر والسياسات الرقابية والشروط والأحكام. وتقوم إدارة الأصول (خط الدفاع الأول) ووحدة المطابقة والالتزام/إدارة المخاطر (خط الدفاع الثاني) بمراقبة تلك السياسات بشكل مستمر.
- ل - الصندوق لا يتعامل مع عقود المشتقات.
- م - لا يوجد إعفاءات بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار.

(3) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

- أ - يتحمل المشترك المسؤولية كاملة عن أي خسارة مالية قد تترتب على الاستثمار في الصندوق.
- ب - إن الأداء السابق لصندوق ميفك للأسهم للمرابحة بالريال السعودي لا يعد مؤشر اعلى أداء الصندوق في المستقبل.
- ج - لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات بأن أداء صندوق ميفك للمرابحة بالريال السعودي سوف يتكرر أو يماثل لأداء صناديق ميفك.
- د - أن الاستثمار في صندوق ميفك للمرابحة بالريال السعودي لا يعد إيداعاً لدى أي بنك.
- هـ - الاستثمار في الصندوق يكون معرض للربح أو الخسارة بسبب تذبذب الأسواق وصناديق النقد التي يستثمر بها.
- و - **قائمة المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق ميفك للمرابحة بالريال السعودي:**
- أ - **مخاطر السوق:**
- ربما تتأثر صافي قيمة أصول الصندوق نتيجة لتغيرات في ظروف وعوامل السوق العامة والقوى المؤثرة على سوق المال لا سيما معدلات الفائدة وعوامل أخرى متنوعة.
- ب - مخاطر سياسية واقتصادية:
- يتأثر أداء الصندوق بالأحوال غير المتوقعة مثل الأزمات السياسية والاضطرابات الاقتصادية والكوارث الطبيعية.
- ج - **مخاطر الائتمان:**
- بالنسبة للاستثمارات في أدوات أسواق النقد/الدخل الثابت يتعرض المشتركون لمخاطر الائتمان المتعلقة بمصدري الأوراق المالية.
- د - **مخاطر زيادة تركيز الاستثمارات:**
- يسعى مدير الصندوق إلى تنويع استثماراته لتقليل المخاطر ولكن في حالة ظروف السوق غير العادية، قد لا يعمل عامل تنويع الاستثمارات وقد تتحرك قيمة الأصول في اتجاه واحد مشترك مما قد يزيد من عامل مخاطر تركيز الاستثمارات.
- هـ - **مخاطر العملات:**
- ينطوي الاستثمار في الصندوق على مخاطر العملات، حيث أن أي انخفاض في قيمة العملات التي قد يستثمر بها الصندوق قد تؤثر سلباً على أداء الصندوق.
- و - **مخاطر السيولة:**
- يتم الاستثمار في أصول ذات سيولة كافية. ولكن تحت ظروف غير مستقرة اقتصادياً أو مالياً، قد تصبح سيولة السوق قليلة مما يزيد من تحرك الأسعار في اتجاه معاكس
- ز - **مخاطر ضريبة القيمة المضافة:**

من المقرر أن تطبق ضريبة القيمة المضافة في المملكة بحلول يناير 2018م. وبموجب اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة الصادرة في المملكة، أنه ينبغي على المستثمرين طلب المشورة فيما يتعلق بتأثير ضريبة القيمة المضافة فيما يتعلق باستثمارهم في الصندوق. ومن المتوقع أن يخضع مدير الصندوق لضريبة القيمة المضافة فيما يتعلق بأنشطته وأعماله الخاصة، وبالتالي تُعدل الدفعات المستحقة لمدير الصندوق بحيث تأخذ ضريبة القيمة المضافة بعين الاعتبار. وبالتالي، فإنه ليس من الواضح ما هو أثر ضريبة القيمة المضافة على الصندوق والعائد إلى مالكي الوحدات.

ح - مخاطر قانونية:

قد تحدث مخاطر قانونية نتيجة عدم التزام الصناديق التي استثمر فيها الصندوق بالأنظمة والإجراءات القانونية، مما يعرض تلك الشركات لمخاطر القانونية والمقاضاة من قبل دعاوى الأفراد أو الشركات.

ط - المخاطر الشرعية:

هناك مخاطر استبعاد أرباح بعض صفقات الصندوق في حال كانت تلك الصفقات مخالفة للضوابط الشرعية الصادرة عن الهيئة الشرعية للصندوق.

ي - مخاطر أسعار الفائدة:

أية تغير في أسعار الفائدة له تأثير على عوائد الصندوق.

(4) معلومات عامة:


أ- يستهدف الصندوق جميع الفئات الملائمة من أفراد و شركات.

ب- سياسة توزيع الأرباح:

لن يتم توزيع أرباح على مالكي وحدات الصندوق ويعتبر الصندوق من صناديق النمو الرأسمالي حيث يتم إعادة استثمار أي توزيعات من الشركات المستثمر بها أو أي دخل صافي في الصندوق ولن يتم دفعه كتوزيعات أرباح على الوحدات وسنعكس إعادة استثمار هذه التوزيعات والدخل في قيمة وسعر الوحدة.

ج- الأداء السابق لصندوق الاستثمار:

الأداء	منذ بداية العام	منذ التأسيس
العائد الكلي للصندوق	2.80%	15.05%
اجمالي العائدات (SAIBOR)	1.14%	7.72%



- تاريخ توزيع الأرباح:

لا ينطبق

- تقارير الصندوق متاحة لاطلاع الجميع من خلال الموقع الإلكتروني لشركة ميفك كابيتال.

د - حقوق مالكي الوحدات:

- الحصول على نموذج تأكيد الاشتراك في الصندوق.
- تكون الوحدات المشتركة بها ملكاً لمالك الوحدات الذي اشترك في الصندوق.
- يحق لمالك الوحدات ممارسة حقوقه المرتبطة بالوحدات بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.
- الحصول على بيان سجل الوحدات السنوي الخاص باستثمار مالي في الوحدات في الصندوق بما في ذلك جميع الحركات التي تمت على الوحدات.
- الحصول على التقارير السنوية الموجزة والأولية المعدة من قبل مدير الصندوق عند الطلب (علماً بأنها سوف تكون متوفرة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق).
- الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق عند الطلب (علماً بأنها سوف تكون متوفرة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق).
- الموافقة على التغييرات الرئيسية في شروط وأحكام الصندوق.
- استرداد الوحدات قبل سريان أي تغيير في شروط وأحكام الصندوق دون فرض أي رسوم استرداد.

- الدعوة إلى عقد اجتماع مالكي الوحدات.
- هـ - مسؤولية مالكي الوحدات:

فيما عدا خسارة مالك الوحدات مسؤولاً لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

و - الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق:

- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
- إذا كانت مدة الصندوق محددة وفقاً لهذه الشروط والأحكام فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق العام فور انتهاء تلك المدة، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً قبل انتهاء مدة الصندوق بمدة لا تقل عن (21) يوماً.
- عند حصول حدث معين، يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً خلال (5) أيام من وقوع الحدث الذي يوجب إنهاء الصندوق.
- الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه (10) ملايين أو ما يعادلها لما ينبغي جمعه خلال مدة الطرح الأولي من اشتراكات المستثمرين حتى تاريخ 2018/12/31م.
- في حال عدم استيفاء المتطلب "إذا كان صافي قيمة أصول الصندوق يقل عن (10) ملايين ريال سعودي الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه (10) ملايين ريال سعودي أو ما يعادلها لما ينبغي جمعه خلال مدة الطرح الأولي من اشتراكات المستثمرين حتى تاريخ 2018/12/31م. فإنه يجب على مدير الصندوق اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات لضمان استيفاء المتطلب خلال (6) أشهر، يجب إشعار الهيئة فوراً، ويجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك.
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني (www.mefic.com.sa) والموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعودية (تداول) (www.tadawul.com.sa) عن انتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته.
- ز - يقر مدير الصندوق بوجود النظم الإدارية وآلية داخلية لتقويم المخاطر يتم تبنيها فيما يتعلق بأصول الصندوق.

(5) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

- أ - جميع أنواع المدفوعات تكون مستحقة من أصول الصندوق، وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:
- أتعاب الإدارة: 0.5% سنوياً على أساس صافي قيمة الأصول المحتسبة يومياً وتدفع كل شهر.
- رسوم القيمة المضافة: ما لم يذكر خلاف ذلك يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي في حال استحقاق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة أو سلعة مقدمة من الغير لصالح الصندوق أو مدير الصندوق بصفته مديراً للصندوق، يلتزم مدير الصندوق بأخذ المستحقات الضريبية بعين الاعتبار وهي 5% حيث يتم زيادة المقابل المدفوع من الصندوق لمزود الخدمة ذات العلاقة بقيمة تعادل ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الصندوق. وبناءً على ذلك، يجدر على المستثمرين الأخذ بعين الاعتبار كيفية تطبيق ضريبة القيمة المضافة على المبالغ المستحقة للصندوق أو تلك المستحقة على الصندوق.
- المصاريف الأخرى: 0.1% سنوياً على أساس صافي الأصول المحتسبة يومياً وتخضع بشكل شهري. تتحمل شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي وتشمل المصاريف التالية: تكاليف طباعة التقارير المالية، وأي مصاريف أخرى متعلقة بعمليات الصندوق. تحتسب هذه الرسوم مع كل يوم تقويم.

أتعاب الإدارة	0.5% من صافي قيمة أصول الصندوق وتحتسب كل يوم تعامل وتخضع بشكل شهري
المصاريف الإدارية الأخرى التقريبية	لا تتجاوز قيمة المبالغ والنسب المئوية المقدرة ما نسبته 0.1% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً وتحتسب مع كل يوم تقويم وتخضع بشكل شهري
رسوم الحفظ	0.03% وهي مضمنة ضمن 0.1% المصاريف الإدارية
أتعاب المحاسب القانوني	30,000 ريال سعودي سنوياً، تحتسب شهرياً وتدفع بشكل نصف سنوي وتستهلك من إجمالي أصول الصندوق.
مصاريف التمويل	تخضع أي تمويلات للصندوق لرسوم التمويل الشرعي السائدة في حينه
الهيئة الشرعية	30,000 ريال سعودي سنوياً بحد أقصى
الرسوم الرقابية	7,500 ريال سعودي سنوياً وتخضع بشكل ربع سنوي
رسوم الإعلان المدفوعة لتداول	5,000 ريال سعودي سنوياً وتخضع بشكل ربع سنوي

** الرسوم الإدارية الأخرى: تتحمل شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي دفع الرسوم الإدارية الأخرى وتشمل مصاريف تكاليف طباعة التقارير المالية، التكاليف المرتبطة بالتقارير المرسله لحاملي الوحدات، رسوم الحفظ، مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، أتعاب مراجع الحسابات، الرسوم الرقابية، رسوم الإعلان على موقع تداول، وأي مصاريف أخرى متعلقة بعمليات الصندوق وتحتسب الرسوم يومياً.

- وأي مصاريف أخرى متعلقة بعمليات الصندوق تحتسب هذه الرسوم مع كل يوم تقويم
- ب- توضيح جميع الرسوم والمصاريف:

الحد الأدنى للاشتراك	2,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	500 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاسترداد	2,000 ريال سعودي.

أيام قبول طلبات الاشتراك والاسترداد	جميع أيام العمل في سوق الأوراق المالية السعودية (تداول) في المملكة العربية السعودية.
آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك والاسترداد	الساعة 12 ظهراً من يوم العمل السابق ليوم التعامل
أيام التعامل / التقويم	أيام العمل من الأحد إلى الخميس
موعد دفع قيمة الوحدات المستردة للمشركين	قبل نهاية العمل في اليوم الأول بعد تاريخ يوم التقويم
رسوم الاشتراك	لا تنطبق
أتعاب إدارة الصندوق	0.5% سنوياً على أساس صافي قيمة الأصول المحتسبة يومياً وتدفع كل شهر.
رسوم أخرى	<ul style="list-style-type: none"> رسوم الاشتراك: لا يوجد. أتعاب إدارة: 0.5% سنوياً على أساس صافي قيمة الأصول يومياً. رسوم الحفظ: 0.03% سنوياً و ستقوم شركة ميفك كابيتال بدفع التكاليف رسوم إدارية: 0.1% و ستقوم شركة ميفك كابيتال بدفع الرسوم الإدارية
تاريخ الطرح الأولي	2010/12/01
سعر الوحدة عند بداية الطرح	100 ريال سعودي.

ج - الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية تكون مستحقة على مالكي الوحدات وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:

- رسوم الاشتراك: لا ينطبق
- رسوم الاشتراك الإضافي: لا ينطبق
- رسوم الاسترداد المبكر: لا ينطبق

د - لا يوجد اي عمولات خاصة ييرمها مدير الصندوق.

هـ - جميع أنواع المدفوعات والمصاريف تكون مستحقة من أصول الصندوق، الجدول التالي يوضح استثماراً افتراضياً لمالك وحدات بافتراض أن قيمة أصول الصندوق 10 مليون ريال سعودي لم تتغير طوال السنة ومبلغ اشتراك المستثمر 100,000 ريال لم تتغير طوال السنة، وبافتراض أن يحقق الصندوق عائداً سنوي يبلغ 20% على الاستثمار:

مثال على مصاريف وأتعاب الإدارة (سنوية)	
مبلغ المستثمر	100,000 ريال
مبلغ الاشتراك	100,000 ريال
سعر الوحدة بداية السنة	100 ريال لكل وحدة
أتعاب المحاسب القانوني	0 ريال
الهيئة الشرعية	0 ريال
الرسوم الرقابية	0 ريال
رسوم الإعلان	0 ريال
مكافأة أعضاء مجلس إدارة الصندوق	0 ريال
رسوم قياس المؤشر	0 ريال
مجموع الرسوم الثابتة	0 ريال
صافي أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة	100,000 ريال
أتعاب إدارة الصندوق 0.5%	500 ريال
رسوم الحفظ 0.03%	0 ريال
إجمالي أتعاب إدارة الصندوق والرسوم الادارية	500 ريال
صافي أصول الصندوق	99,500 ريال
أداء الصندوق خلال السنة 20% (من صافي اصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة)	20,000 ريال
صافي أصول المستثمر بنهاية السنة	119,500 ريال
سعر الوحدة نهاية السنة	119.5 ريال لكل وحدة

(6) أ - التقويم والتسعير:
تقويم أصول الصندوق:

- يحدد المدير صافي قيمة أصول الصندوق، بغرض طلب الاشتراك أو الاسترداد، بعد حسم الالتزامات المسوح بها، من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
- يحدد سعر الوحدة بقسمة هذا الرقم الناتج على إجمالي عدد الوحدات المتبقية في الصندوق في يوم التقييم.
- ب - **نقاط التقييم:**
يتم تقييم أصول الصندوق كل يوم عمل من الأحد إلى الخميس. إذا وقع هذا اليوم يوم عطلة في الأسواق المعنية يتم التقييم في يوم العمل التالي. وفي حالة تقييم الأصول عند إنهاء الصندوق، إذا لم تكن الأسواق المعنية تعمل في يوم التقييم يكون التقييم في يوم العمل التالي.
- ج - **الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقييم أو الخطأ في التسعير:**
 - سيقوم مدير الصندوق توثيق ذلك.
 - سيقوم مدير الصندوق تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.
 - سيقوم مدير الصندوق بتصحيح سعر الوحدة المعلنة في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول)، وسيقوم مدير الصندوق بتعويض خصم مبلغ الفرق بين السعر الصحيح والسعر الخاطئ لكل عميل قام باسترداد الاشتراك على سعر الوحدة الخاطئ. إذا كانت نسبة الخطأ تمثل 0.5% أو أعلى من سعر الوحدة فإن مدير الصندوق سيقوم بالإفصاح عن الخطأ على موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة 71 من لائحة صناديق الاستثمار.
 - سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع اخطاء التقييم والتسعير ضمن تقاريره للهيئة وفقاً للمادة 72 من لائحة صناديق الاستثمار.
- د - **طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:**
 - يتم تقييم أصول الصندوق باستخراج إجمالي أصول الصندوق ناقصا التزامات الصندوق والمصاريف المستحقة والرسوم من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
 - يُحدد قيمة الوحدة بقسمة صافي أصول الصندوق أعلاه على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقييم ذي العلاقة.
- هـ - **مكان ووقت نشر سعر الوحدة:**
ستكون أسعار الوحدات متاحة لمالكي الوحدات لمالكي الوحدات مجاناً في الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) (www.tadawul.com.sa) والموقع الإلكتروني للشركة (www.mefic.com.sa) وسوف يتم تحديثها في يوم التقييم العمل التالي ليوم التقييم.

(7) التعامل :

- أ - تفاصيل الطرح الأولي:
تاريخ بدء الطرح 2010/10/31م، ويجب أن لا تزيد مدة الطرح الأولي على (45) يوماً. وسعر الوحدة ب100ريال سعودي،
- ب - الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:
آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك والاسترداد هو قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية.
- ج - إجراءات تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:
إجراءات الاشتراك:
يجب على الراغب في الاشتراك بالصندوق تعبئة نموذج الاشتراك بالإضافة إلى توقيع مذكرة المعلومات الصندوق والمستندات الخاصة بالاشتراك في الصندوق وتسليمها إلى مدير الصندوق مصحوبة بالمبلغ اللازم للاشتراك.
- د - **إجراءات الاسترداد:**
 - يجوز لمالكي الوحدات طلب استرداد كل أو جزء من الوحدات الخاصة به وذلك من خلال استكمال وتوقيع نموذج الاسترداد والمستندات الخاصة بالصندوق وتسليمه لمدير الصندوق وسوف يعتبر طلب الاسترداد نافذاً فقط في حال استلام مدير الصندوق لطلب الاسترداد مستوف الشروط المحددة.
 - المبلغ المطلوب كحد أدنى للاشتراك هو 2,000 ريال سعودي. والحد الأدنى للاشتراك الإضافي هو 500 ريال سعودي. والحد الأدنى للاسترداد هو 2,000 ريال سعودي وفي جميع الأحوال يجب أن لا يقل الرصيد المستثمر من الوحدات في الصندوق عن 2,000 ريال سعودي. ولا يستطيع مالك الوحدات نقل ملكيتها لأي طرف آخر.
 - أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد لمالك الوحدات:
إذا تم استلام طلب ومبلغ الاشتراك قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في يوم التعامل فسيكون نافذاً في نفس يوم التعامل وفي حالة تم استلام الطلب أو المبلغ بعد الوقت المحدد فسيتم معاملته على أنه طلب ليوم التعامل التالي. أما بالنسبة لطلبات الاسترداد فيتم دفع قيمة الوحدات المستردة لمالكي الوحدات خلال أربعة أيام عمل من يوم التقييم المعتمد. ويتم تقديم الطلبات في شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال).
- د - يقوم مدير الصندوق بحفظ معلومات سجل مالكي الوحدات في المملكة العربية السعودية (الرياض) ويتم الحصول عليه من شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال).
- هـ - إن أموال الاشتراك المستلمة سوف تستثمر في الودائع البنكية وصفقات سوق النقد، والمبرمة مع طرف خاضع لتنظيم مؤسسة النقد أو لهيئة رقابية مماثلة للمؤسسة خارج المملكة، إلى حين الوصول إلى الحد الأدنى من المبلغ المطلوب.
- و - الحد الأدنى المطلوب جمعه خلال فترة الطرح الأولي 10 مليون ريال سعودي.

- ز - في حال عدم استيفاء المتطلب "إذا كان صافي قيمة أصول الصندوق يقل عن (10) ملايين ريال سعودي الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه (10) ملايين ريال سعودي أو ما يعادلها لما ينبغي جمعه خلال مدة الطرح الأولى من اشتراكات المستثمرين حتى تاريخ 2018/12/31م. فإنه يجب على مدير الصندوق اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات لضمان استيفاء المتطلب خلال (6) أشهر، يجب إشعار الهيئة فوراً، ويجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك.
- ح - يتم تأجيل طلبات الاسترداد ليوم التعامل التالي في أي من الحالات التالية:
- إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد لمالكي الوحدات في أي يوم تعامل 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق.
 - وسوف يتبع مدير الصندوق إجراءات عادلة ومنصفة نسبة وتناسب عند اختيار طلبات الاسترداد المطلوب تأجيلها.
 - يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت الهيئة ذلك.
- ط - لا يجوز لمدير الصندوق تعليق الاشتراك أو استرداد وحدات الصندوق إلا في الحالات التالية:
- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.
 - إذا علق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.
- الإجراءات المتبعة من مدير الصندوق في حالة التعليق:**
- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
 - مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.
 - إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها والافصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
 - يحق للهيئة رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.
- ي- إجراءات اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:
- في حال تأجيل الاسترداد من الصندوق سيتم تنفيذ الطلبات بشكل تناسبي بحيث يتم تنفيذ كافة طلبات الاسترداد على أساس تناسبي خلال يوم الاسترداد ونقل وتنفيذ كافة طلبات الاسترداد التناسبية كأولوية بالنسبة لطلبات الاسترداد المستلمة بخصوص دورة التقييم التالية مع مراعاة نسبة الحد الأعلى 10% دائماً.

(8) خصائص الوحدات:

سيقوم مدير الصندوق بإصدار نوع واحد من الوحدات، وتمثل كل وحدة حصة مشتركة متساوية في الصندوق. إجمالي قيمة الوحدات المصدره يمثل إجمالي صافي قيمة الصندوق.

(9) المحاسبة وتقديم التقارير:

- أ- سيعد مدير الصندوق التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية وتقديمها لمالكي الوحدات عند الطلب دون أي مقابل.
- ب- سوف يقوم مدير الصندوق بإتاحة معلومات الصندوق في موقع شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال) (www.mefic.com.sa)، وموقع السوق المالية السعودي (تداول) (www.tadawul.com.sa)
- ج- سوف يقوم مدير الصندوق بتوفير أول قائمة مالية مراجعة في منتصف السنة الميلادية وفي نهاية كل سنة ميلادية للصندوق وتكون في شهر ديسمبر لكل سنة ميلادية قائمة مالية للصندوق.
- د- سوف يقوم مدير الصندوق بتقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً عند طلبها.

(10) مجلس إدارة الصندوق:

- أ - يتم الإشراف على الصندوق من قبل مجلس إدارة للصندوق يعينه المدير. يعين كل عضو لمدة ثلاث سنوات. الأعضاء المنقضية فترة عملهم مرشون للتعيين مرة أخرى.
- ب - يتكون مجلس إدارة الصندوق على النحو التالي:

اسم العضو	جنسية العضو	طبيعة العضوية (عادي/مستقل)	المؤهلات العلمية	المنصب الحالي	علاقة الأعمال بالصندوق إن وجدت
إبراهيم عبد الله الحديثي	سعودي	رئيس مجلس إدارة الصندوق	خبرة تجاوزت 30 سنة في مناصب قيادية: الأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي ابتداء من مدير مالي للشؤون العسكرية 1983. إلى مدير إدارة الاستثمار عام 2009. ميفك كابيتال: العضو المنتدب من عام 2009 حتى تاريخه حيث تشكلت لديه خبرة في الإدارة المالية والاستثمارية من خلال المناصب التي شغلها، ويحمل مؤهل علمي بكالوريوس محاسبة - جامعة الملك سعود	الرئيس التنفيذي	موظف في شركة ميفك كابيتال

لا يوجد	الرئيس التنفيذي لشركة ميزات للتطوير	حاصل على بكالوريوس في الهندسة الميكانيكية من جامعة الملك سعود. تتجاوز خبرته العشرين عاماً. عمل في أرامكو السعودية ويشغل حالياً منصب الرئيس التنفيذي لشركة ميزات للتطوير.	عضو مستقل	سعودي	عبدالرحيم عبدالله التويجري
لا يوجد	مستشار في شركة Effect Advisory	خبرة تجاوزت عشر سنوات بدأت في بنك ساب عام (2002م/2004م) ثم مجموعة الرحمة للاستشارات المالية والاقتصادية (2004/2007) وبعد ذلك الخبراء العرب كابيتال كرئيس تنفيذي (2007/2010) وحالياً من عام 2010م يشغل منصب رئيس شركة التأثير الاستشارية حيث يحمل مؤهل ماجستير مالية من جامعة نوتنغهام المملكة المتحدة.	عضو مستقل	سعودي	رائد أحمد آل رحمة

ج - أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الصندوق:

- تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:
1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
 2. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه المدير وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
 3. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسئول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى المدير ومسئول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام المدير بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
 4. إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه.
 5. التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار، وكذلك التزامها بقرارات وتوجيهات وضوابط الهيئة الشرعية للصندوق.
 6. التأكد من قيام المدير بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار مع الأخذ في الاعتبار قرارات الهيئة الشرعية.
 7. العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.
 8. الموافقة على تفويض الصلاحيات للمدير للقيام بدور المستشار، ومدير فرعي، وأمين حفظ، و وصي، و وكيل أو وسيط وفقاً لموافقة هيئة سوق المال.
 9. الموافقة على تفويض المدير للقيام بخدمات مسك الدفاتر، والاشترائك، والاسترداد، والبيع والشراء، والتحويلات المالية، وعلى إعلام وتأكيد المعلومات عن الأرصد في الرد على استفسارات حملة الوحدات الاستثمارية.
 10. الموافقة على تعيين مراجع الحسابات.
- د - يتقاضى أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلون مكافأة مقطوعة تقدر بـ 20,000 ريال وهي عبارة عن 5,000 ريال عن كل جلسة لكل عضو وهي عبارة عن مكافأة لحضور الجمعية التي تعقد مرتين في السنة. هذه المكافأة مضمنة في الرسوم الإدارية للصندوق.
- هـ - لا يوجد أي تعارض محتمل أو محقق مع مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.
- و - أعضاء مجلس إدارة الصندوق ذي العلاقة بجميع الصناديق الأخرى.

اسم العضو	طبيعة العضوية (عادي/مستقل)	عضوية الاعضاء بمجالس صناديق اخرى
إبراهيم عبد الله الحديثي	رئيس مجلس إدارة الصندوق	1. صندوق ميفك المرن للاسهم السعودية 2. صندوق ميفك للمرابحة بلس. 3. صندوق ميفك للطروحات الأولية. 4. صندوق ميفك ريت. 5. صندوق منازل قرطبة رقم 2. 6. صندوق ميفك القناص. 7. صندوق ميفك القناص 2. 8. صندوق ميفك للدخل العقاري. 9. صندوق ميفك سوق شرق. 10. صندوق ميفك كيان المكتبي. 11. صندوق ميفك للمرابحة بالريال السعودي.
عبدالرحيم التويجري	عضو مستقل	1. صندوق ميفك المرن للاسهم السعودية 2. صندوق ميفك للمرابحة بلس. 3. صندوق ميفك للطروحات الأولية. 4. صندوق ميفك ريت. 5. صندوق منازل قرطبة رقم 2. 6. صندوق ميفك القناص. 7. صندوق ميفك القناص 2. 8. صندوق ميفك للدخل العقاري. 9. صندوق ميفك سوق شرق. 10. صندوق ميفك كيان المكتبي. 11. صندوق ميفك للمرابحة بالريال السعودي.
رائد أحمد آل رحمة	عضو مستقل	1. صندوق ميفك المرن للاسهم السعودية 2. صندوق ميفك للمرابحة بلس. 3. صندوق ميفك للطروحات الأولية. 4. صندوق ميفك ريت. 5. صندوق منازل قرطبة رقم 2. 6. صندوق ميفك القناص. 7. صندوق ميفك القناص 2. 8. صندوق ميفك للدخل العقاري. 9. صندوق ميفك سوق شرق. 10. صندوق ميفك كيان المكتبي. 11. صندوق ميفك للمرابحة بالريال السعودي.

11) لجنة الرقابة الشرعية:

- أ - أسماء أعضاء لجنة الرقابة الشرعية، ومؤهلاتهم:
الشيخ/محمد أحمد السلطان حاصل على شهادة الماجستير العالمية في الفقه وأصول الفقه من جامعة أحسن العلوم بباكستان. وشهادة البكالوريوس في العلوم الإسلامية من جامعة دار العلوم بباكستان تحت إشراف العالم الشهير المفتي محمد تقي عثمانى. 10 سنوات من الخبرة كمستشار شرعي وأكاديمي في الصناعة المصرفية الإسلامية.
الشيخ محمد يقود فريق عمل إدارة الاستشارات الشرعية في الدار بما يتمتع به من علم غزير في الفقه والتمويل الإسلامي. تكمن خبرته في إعادة تصميم المنتجات التقليدية، وهيكلة صناديق الاستثمار، كما تمتد خبرته إلى القطاع المصرفي والتأمين مع ضمان سرعة إجراء عملية الموافقة وتخصيص حلول فريدة وعملية في إدارة الفتوى.

ب - أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية:

هيئة الرقابة الشرعية:
تقوم الهيئة بمراجعة جميع المستندات المقدمة إليها، بالإضافة إلى الاتفاقيات المتعلقة بالصناديق وذلك بموجب كتاب موجه من مدير الصندوق إلى هيئة الرقابة الشرعية، وفي حال تطابقت جميع المتطلبات ذات العلاقة وفقاً لتقدير هيئة الرقابة الشرعية، فسيتم إصدار شهادة شرعية تشكل رأي الهيئة كما تم تفسيره من قبلها في ضوء الفقه الإسلامي -بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- إلا أن المصادقة القانونية والتحقق من الوثائق المقدمة ستكون مسؤولية مدير الصندوق وحدها.

الاستشارات الشرعية:

تقديم خدمات الاستشارات الشرعية لمدير الصندوق بما في ذلك تقديم المشورة بشأن العمليات والإطار التنظيمي للإجراءات والرد على الاستفسارات الشرعية لموظفي الشركة و/أو عملائها فيما يخص الصناديق. كذلك تقديم الإرشادات، مشاركة معلومات بشأن أحكام شرعية سابقة، أفضل الممارسات، والآراء التي تخص القرارات الصادرة من العلماء والتطبيقات الممكنة عليها في الشريعة.

التدقيق الشرعي:

هذه الخدمة تتضمن إجراء مراجعة سنوية لمدى التزام الصندوق بتطبيق المعايير الشرعية، وتحتوي على مراجعة الأنشطة المالية، ووثائقها والقوائم المالية ذات الصلة، وذلك من أجل فحص مدى الالتزام بالمعايير الشرعية وإصدار تقرير المراجعة المتعلق بالمعايير الشرعية.

- ج - مكافأة اللجنة الشرعية بحد أعلى 30,000 ريال سعودي سنوياً، وهي متضمنة في المصاريف الإدارية الأخرى التي لا تتعدى 0.1% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً.

- د - المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار:

- أن تكون السلع محل البيع والشراء سلعا مباحة.
 - ألا تكون السلع التي يبيعها الصندوق أجلاً ذهباً أو فضة أو من العملات.
 - ألا يبيع الصندوق السلع إلا بعد تملكها وقبضها المقبول شرعياً، ويكون القبض بتسليم الوثائق التي تفيد ملكية الصندوق للسلع، أو يتسلم صور تلك الوثائق.
 - ألا يبيع الصندوق السلع بالأجل على من اشتراها منه، لئلا يكون ذلك من بيوع العينة المحرمة شرعاً.
 - ألا تشمل عقود البيع أو الشراء على احتساب أي فائدة ربوية لأي طرف.
 - تتم مراجعة الصندوق بشكل دوري (كل ربع سنة) للتأكد من موافقتها لمعايير الهيئة الشرعية.
- الإجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية:
- يجب تجنب الدخل غير المشروع وإيداعه في حساب خاص لصرفه في الأعمال الخيرية بعد أخذ موافقة المستشار الشرعي، ويتم التطهير حسب الخطوات الآتية:
 - تحديد مقدار الدخل غير المشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها.
 - تقسيم مقدار الدخل غير المشروع للشركة على العدد الكلي لأسهمها للحصول على حصة السهم من الدخل غير المشروع.
 - ضرب ناتج القسمة في عدد أسهم الشركة التي تم الاستثمار فيها ليتم حساب إجمالي الدخل غير المشروع الناتج من الاستثمار في الشركة.
 - تكرار نفس الخطوات لكل شركة تم الاستثمار فيها.
 - ضم الدخل غير المشروع لجميع الشركات التي تم الاستثمار فيها وتحويله إلى حساب الأعمال الخيرية.

12) مدير الصندوق:

- أ - اسم مدير الصندوق: شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال).
- ب - ترخيص هيئة السوق المالية: رقم 37-06029 لممارسة أنشطة التعامل بصفة أصيل ، ومتعهد بالتغطية، الإدارة، الترتيب، تقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية
- ج - عنوان مدير الصندوق: شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي، سجل تجاري رقم 1010237038 بتاريخ 1428/8/2هـ، وعنوانها الرئيسي هو مركز المدى التجاري 7758 طريق الملك فهد، العليا، الرياض
- د - 12333-4187 مكتب 1، هاتف: (+966 11 2186666) فاكس: (+966 11 2186701) هاتف مجاني : (8001263342). تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية: 1427/6/21هـ.

ه - رأس المال المدفوع: 400 مليون ريال.

و - المعلومات المالية لمدير الصندوق:

السنة	2015	2016	2017
الإيرادات ريال سعودي	62,856,828	53,771,394	32,648,128
الأرباح ريال سعودي	27,112,570	5,043,946	13,867,209

ز - أسماء أعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق:

الإسم	جنسية العضو	طبيعة العضوية (عادي/مستقل)	علاقة الأعمال بالصندوق إن وجدت
بندر بن عبدالرحمن المهنا	سعودي	رئيس مجلس الإدارة و عضو مستقل	لا يوجد
عادل بن محمد اللبان	مصري	نائب الرئيس	لا يوجد
هشام بن زغول عبدالملط	بحريني	عضو	لا يوجد
محمد بن عمر البشر	سعودي	عضو	لا يوجد
عبدالله بن محمود اللقاوي	كويتي	عضو	لا يوجد
يوسف بن سليمان الراجحي	سعودي	عضو	لا يوجد
احمد بن عبدالرحمن الطويل	سعودي	عضو	لا يوجد
علي بن عبدالرحمن السبيهي	سعودي	عضو مستقل	لا يوجد
عبدالله بن سليمان العمرو	سعودي	عضو مستقل	لا يوجد

ح - الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق:

- إدارة الصندوق.
- إدارة عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
- طرح وحدات الصندوق.
- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
- وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها.
- الالتزام بطلبات الموافقة والإشعارات المقدمة للهيئة الصادرة من لائحة صناديق الاستثمار عند الطلب.
- تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام وتزويد الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

ط- المهام التي كلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق:

أمين الحفظ.

ي- يقر مدير الصندوق بعدم وجود تضارب مصالح وفي حال وجود تضارب مصالح سوف يقوم مدير الصندوق بعمل اللازم للتأكد من مصالح مالكي الوحدات.

ك- الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله:

يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق أو استبداله واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل وذلك في الحالات التالية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أدخل بشكل تراه جوهرياً بالالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير الصندوق أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.
- أي حالة أخرى ترى هيئة سوق المالية بناءً على أسس معقولة انها ذات أهمية جوهرية.

13 أمين الحفظ:

أ - اسم أمين الحفظ: شركة البلاد المالية.

ب - رقم ترخيص هيئة السوق المالية: رقم 08100-37.

ج - عنوان أمين الحفظ: المركز الرئيسي طريق الملك فهد ص.ب 140 الرياض 11411 هاتف: 0112039888 فاكس: 0112039899.

د - تاريخ ترخيص هيئة السوق المالية: 2008

ه - الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ:

- مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام هذه لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
- و - التكاليف من قبل أمين الحفظ:

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث بالعمل أميناً للحفظ أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن، حيث لا يوجد أي مهام تم تكليفها لأي طرف ثالث من قبل أمين الحفظ.

ز - حكم عزل أمين الحفظ أو استبداله:

- يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ واستبداله واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات التالية:
- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أحل بشكل تراه جوهرياً بالتزام النظام أو لوائح التنفيذ.
- أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.

يحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ واستبداله في الحالات التالية:

- يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات ويجب إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.
- الإفصاح فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق عن قيامه بعزل أمين حفظ بديلاً للصندوق.
- في حالة عزل أمين الحفظ يجب تعيين بديلاً له خلال 30 يوم من تاريخ من تاريخ استلام أمين الحفظ المعزول الإشعار الكتابي، وعلى أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل في نقل المسؤوليات وأصول الصندوق إلى أمين الحفظ الجديد.

(14) مستشار الاستثمار:

لا يوجد.

(15) الموزع:

لا يوجد.

(16) المحاسب القانوني:

- أ- المحاسب القانوني للصندوق: "بي دي أو الدكتور محمد العمري وشركاه"
- ب- عنوان المحاسب القانوني: ص ب: 8736، الرياض 11492 - المملكة العربية السعودية. هاتف: +966112780608 فاكس: +966112782883 www.alamri.com

ج- مهام المحاسب القانوني ومسؤولياته وواجباته:
يقوم المحاسب القانوني بإعداد وتقديم ومراجعة القوائم المالية المرحلية والسنوية والمصادقة على القوائم السنوية وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

(17) معلومات أخرى:

- أ - سيتم تقديم السياسات والجراءات التي ستتبّع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي عند طلبها دون مقابل.
- ب - المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة بسياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة:
لا يوجد
- ج - تقع مسؤولية إخراج الزكاة عن الوحدات الاستثمارية التي يملكها المستثمرون على مالكي تلك الوحدات.
- د - **اجتماع مالكي الوحدات:**

الظروف التي تستدعي اجتماع مالكي الوحدات:

- طلب مدير الصندوق اجتماع لمالكي وحدات الصندوق.
- طلب مكتوب من مالكي الوحدات أو أمين الحفظ لمدير الصندوق.
- إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي وحدات الصندوق:**
- يجب على مدير الصندوق تلبية هذه الطلبات في حال كان الطلب مقدم من أمين الحفظ أو من يملك 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق من مالكي الوحدات مجتمعين أو منفردين خلال (10) أيام من تاريخ استلام الطلب الكتابي.
- سيقوم مدير الصندوق بدعوة ملاك الوحدات في الصندوق وذلك عن طريق الإعلان في موقعة الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق، و بإرسال إشعار كتابي إلى مالكي الوحدات وأمين الحفظ:
 - قبل 10 أيام على الأقل من الاجتماع
 - بمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع.
- يكون الاجتماع صحيحاً ومكتمل النصاب في حال حضر للاجتماع مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- إذا لم يستوفي النصاب فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثاني وذلك عن طريق الإعلان في موقعة الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن 5 أيام، ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيضاً كانت نسبة الوحدات الممثلة في الصندوق.

- هـ - **يتم انقضاء الصندوق في أي من الحالات التالية:**
- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع لإنهاء الصندوق فيه، دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
 - إذا كانت مدة الصندوق محددة وفقاً لهذه الشروط والأحكام فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق العام فور انتهاء تلك المدة، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً قبل انتهاء مدة الصندوق بمدة لا تقل عن (21) يوماً.
 - عند حصول حدث معين، يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً خلال (5) أيام من وقوع الحدث الذي يوجب إنهاء الصندوق.
 - في حال عدم استيفاء المتطلب "إذا كان صافي قيمة أصول الصندوق يقل عن (10) ملايين ريال سعودي الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه (10) ملايين ريال سعودي أو ما يعادلها لما ينبغي جمعه خلال مدة الطرح الأولى من اشتراكات المستثمرين حتى تاريخ 2018/12/31م. فإنه يجب على مدير الصندوق اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات لضمان استيفاء المتطلب خلال (6) أشهر، يجب إشعار الهيئة فوراً، ويجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك.
 - سيقوم مدير الصندوق البدء في إجراء تصفية الصندوق فور انتهائه، وذلك دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
 - سيقوم مدير الصندوق الإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته.

و - إجراءات الشكاوى:

تتاح إجراءات معالجة الشكاوى/الشكاوى للمشاركين بناءً على طلبهم وبدون مقابل. وبالنسبة للشكاوى المتعلقة بالصندوق، يجوز للمشاركين الاتصال بالموظف المختص لدى المدير، وعنوانه كالتالي:

شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي

مركز المدى التجاري 7758 طريق الملك فهد، العليا، الرياض 4187-12333 مكتب 1.

هاتف: 00966-11-218-6666 ، هاتف مجاني: 800-12-63342 ، فاكس: 966 11 218 6668 +

بريد الكتروني: info@mefic.com.sa

وفي حال تعذر الوصول الي تسوية أو لم يتم الرد خلال 7 أيام عمل، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشارك إيداع الشكاوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا أخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

بما في ذلك الوسائل التي يمكن استخدامها لتقديم الشكاوى كالموقع الإلكتروني لمدير الصندوق أو عنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.

ز - تكون الجهة القاضية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صندوق ميفك للمرابحة بالريال السعودي هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

ح - قائمة للمستندات المتاحة لمالكي الوحدات، تشمل شروط وأحكام الصندوق، وملخص المعلومات الرئيسية ومذكرة المعلومات وكل عقد مذكور في مذكرة المعلومات، والقوائم المالية لمدير الصندوق.

ط - إن أصول صندوق الاستثمار مملوكة لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكه مشاعه)، وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام هذه اللائحة، وأفصح عنها في شروط وأحكام الصندوق وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.

ي - يجب أن تحتوي أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، و قد يطلبها - بشكل معقول - مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أو من المتوقع أن تتضمنها مذكرة المعلومات التي سيتخذ قرار الاستثمار بناء عليها.

ك - لا يوجد اي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار وافقت عليها هيئة السوق المالية.

ل - **سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يديره:**

وضعت شركة ميفك كإيصال سياسة حقوق التصويت والضوابط الاسترشادية لضمان اتخاذ القرارات التي يتم التصويت عليها بما يحقق المصلحة الجماعية لمالكي وحدات الصندوق وتحسين قيمة أصول العملاء على المدى الطويل. وسوف يعتمد مدير الصندوق في تطبيق هذه السياسة، نفس المستوى من العناية والمهارة الذي يبذله في إدارة صناديق الاستثمار. الموافقة على السياسة:

يتولى رئيس مجلس إدارة صندوق ميفك كإيصال مسؤولية الموافقة على سياسة حقوق التصويت هذه والإشراف على تنفيذها بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام. ويأتي هذا التزاماً بنص المادة 39 من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية. وقد فوض رئيس مجلس إدارة الصندوق صلاحيته هذه لمدير الصندوق ومسؤول المطابقة والالتزام لاتخاذ القرارات بما يخدم مصالح مالكي وحدات الصندوق.

المبادئ الأساسية لسياسة حقوق التصويت:

يستثمر صندوق ميفك كابيتال عمومًا في الأوراق والأدوات المالية للشركات التي تمتاز بإدارتها الجيدة وتلتزم بضوابط الحوكمة المؤسسية الرشيدة. وبناءً على ذلك، يجوز لمدير الصندوق التصويت عمومًا مع إدارة الشركة في معظم المسائل.

يجوز لمدير الصندوق اختيار الامتناع عن التصويت على الاقتراحات:

■ التي تكون ذات طبيعة روتينية ليس لها تأثير يذكر على قيمة حقوق المساهمين.

■ التي يمكن أن تؤدي إلى تضارب مصالح محتمل.

■ التي لا يكون لمدير الصندوق موقفًا واضحًا منها.

ولكن في الحالات التي يرى فيها مدير الصندوق ومسؤول المطابقة أن حقوق مالكي الوحدات سوف تتأثر سلبًا بأي اقتراح، فإن الصندوق يصوّت ضد ذلك الاقتراح.

الضوابط الاسترشادية للتصويت:

تتعلق معظم الاقتراحات المطروحة للتصويت – على سبيل المثال لا الحصر – بانتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة، وتعيين مراجعي حسابات خارجيين، والموافقة على برامج التعويضات والمكافآت، وتغيير الهيكل الرأسمالي للشركة.

سوف يقوم مدير الصندوق بممارسة حقوق التصويت بهدف تحسين قيمة المحفظة، أخذًا في الاعتبار ما يلي:

■ حماية حقوق مالكي وحدات الصندوق.

■ زيادة القيمة الحقيقية للشركة.

■ تحسين حوكمة الشركة وهيكلتها المالية.

إجراءات الشركة:

سوف يدعم مدير الصندوق قرارات منها على سبيل المثال الاندماج وإجراءات الشركة الأخرى التي يرى أنها تحقق مصلحة مالكي الوحدات.

تغييرات هيكل رأس المال:

سوف يدعم مدير الصندوق بشكل عام اقتراح أي تغيير في هيكل رأس المال إذا ثبت لديه أن التغيير يحقق منفعة أو يلبي حاجة معقولة. ويمكن أن يصوّت مدير الصندوق ضد اقتراح لإصدار أسهم إضافية أو سندات دين، إذا كان يرى أن تلك التغييرات سوف تؤدي إلى انخفاض كبير في قيمة حقوق المساهمين.

تعويضات الإدارة:

سوف يؤيد مدير الصندوق اقتراحات تعويضات ومكافآت الإدارة التي تؤدي إلى تنسيق مع مصالح المساهمين والإدارة على المدى الطويل. ولن يدعم مدير الصندوق برامج التعويضات والمكافآت السخية المبالغ بها.

المسائل الاجتماعية والأخلاقية:

سوف يؤيد الصندوق الاقتراحات التي يرجح أن تحقق منافع اجتماعية هامة وذلك في حال كانت الاستثمارات المقترحة (المصرفيات الرأسمالية والتشغيلية) معقولة.

الحوكمة:

سوف يؤيد مدير الصندوق أي تدابير من شأنها تحسين جودة رقابة وإشراف مجلس الإدارة، بما في ذلك زيادة درجة استقلالية أعضاء مجلس الإدارة ومؤهلاتهم.

مشاركة المساهمين:

يرى مدير الصندوق أنه ينبغي إعطاء جميع المساهمين في الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق فرصة للمشاركة في اجتماعات المساهمين بفعالية وبشكل مدروس.

الشفافية:

سوف يدعم مدير الصندوق الشفافية في الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق وإجراءات صنع القرار، والإفصاح عن المعلومات الضرورية لتمكين المساهمين من اتخاذ قرارات مدروسة بشأن المسائل المطروحة للتصويت، وبشأن شراء أي ورقة مالية تصدرها الشركة أو الاحتفاظ بها أو بيعها.

المسائلة:

سوف يؤيد مدير الصندوق مسائلة إدارات الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق أمام المساهمين. ويتوجب على الإدارة / أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين ومجلس الإشراف / أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، اتخاذ قراراتهم دائمًا بما يحقق مصلحة الشركة والمساهمين على المدى الطويل.

مسائل أخرى:

يتم التعامل مع أي مسائل أخرى تطرحها الشركة أو مساهمون آخرون، بحسب كل حالة على حدة مع التركيز بشكل رئيس على تحقيق القيمة للمساهمين.

إدارة السياسة:

يكون قسم إدارة الأصول لدى مدير الصندوق مسؤولاً عن تنفيذ السياسة المعتمدة، ويتولى مراقبة إجراءات الشركة واتخاذ القرارات بشأن كيفية التصويت بالتشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام، والتأكد من تنفيذ القرارات خلال الفترات الزمنية المحددة.

كما يقوم باختيار أي ممثل لممارسة حقوق التصويت. ويقوم مدير قسم إدارة الأصول بنفويض الممثل المختار، أو يختار ممثلًا آخر حسبما يراه مناسبًا.

(18) متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق:

لا ينطبق.

إقرار مالك الوحدات:

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام و مذكرة المعلومات والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء فيهم والموقفة عليهم والإقرار بالاطلاع على خصائص الوحدات التي تم الاشتراك بها في الصندوق، وتم الحصول على نسخة من هذه الاتفاقية والتوقيع عليها.

■ المستثمر

الاسم:

الهوية:

التوقيع:

التاريخ:

■ مدير الصندوق

الاسم: ميفك كابيتال

بواسطة:

المنصب:

التوقيع:

التاريخ: